٩٩

لاطرادها في كل التعريفات والا فيجري باعتبار الثلثة الاول ايضا في بعض
التعريفات ولا تغفل عن الوظائف الموجهة من طرف المعرف تعلم سهلا
وتفصيلا مما ذكرنا انفا في جواب النقض الاجمالي الوارد على هذين
التعريفين من المناقضة مطلقا والنقضين التحقيقيين ووجوه
التحرير والتغير وجوز بعض المحققين وهو السيد قدس سره
ان يعارض الخصم من غير الاعتبار اي اعتبار الدعوى من المعرف
والتقدير اي فرض الدليل المفروض دلالته عليها ويقول ان
ما ذكرته من التعريف معارض بذلك التعريف وكل تعريف
هذا شانه بط وينبغي ان يعلم ان هذه المعارضة غير المعارضة
السابقة التي هي بتقدير الدليل فهذه المعارضة مثل النقض صح ٤
الاجمالي الوارد على التعريف مطلقا على راي بعض الافاضل واما
الوظيفة من طرف المعرف فمنع تعارض التعريف مستندا بالرسمية
اي جواز كون تعريف المعارض رسما مثلا يعرف المعرف العلم
بما يصح من الموصوف به احكام العقل ويقول الخصم المعارض
بانه الاعتقاد المقتضي لسكون النفس فيقول المعرف لا نم
تعارض تعريفك وانما يتعارض لو كان حدا وحديته ممنوع
لجواز كونه رسما لانه اذا سلم حديته بطل حد تعريفه اذ لا يكون
لشيء واحد حقيقتان مختلفتان والا فلا اذ لا تعاند بين
مفهومي هذين الحدين لجواز كون احدهما حدا والاخر رسما

التعريفين

وانما

وانما التعاند بين حديتهما لا شيء وهو اي الاستناد بالرسمية الاظهر
لجواز الاستناد بالاسانيد السابقة ويجوز ان يكون المراد بالرسمية
رسمية تعريف المعرف فتبصر قال بعض الفضلاء في تعليقاته
على اداب السعودي الصواب حمل جميع الاعتراضات الموردة
على التعريفات من النقض والمعارضة مطلقا سوى المنوع
الثلثة الاول منع حدية التعريف ومنع جنسية جزئه وفصلية
مثلا لان متعلقاتها صادرة من المعرف البتة بخلاف الثلثة
الاخيرة كما لا يخفى على ذوي الفطرة السليمة على وضع الدعوى
براسه على وجه يستلزم القدح في التعريف اي على كون الناقض
او المعارض مطلقا مدعيا ابتداء فساد التعريف ومستدلا عليه
ببعض الشواهد الاربعة السابقة فيكون المعرف سائلا
خارجا بلا احتياج الى ملاحظة الدعوى الضمنية وحدها
او مع ملاحظة الدليل المقدر عليها ولا الى البناء على القول
المرجوح ولا الى اعتبار التشبيه لكن فيه ما فيه فتامل فيه
وان كنت فيه قاسما تقسيما حقيقيا وهو اي التقسيم
الحقيقي ضم قيود متباينة في الصدق الى المقسم الذي
هو المفهوم الكلي ويسمى الاقسام الحاصلة منه اقساما
حقيقية وينبغي ان يعلم ان المقسم لو كان جنسا والقيود
المضمومة فصولا يكون التعريف الحاصل من التقسيم للاقسام

Copyright © King Saud University